



الجمهورية العربية السورية  
وزارة النفط والثروة المعدنية  
الشركة السورية للنفط  
الرقم: ٢٨٢  
التاريخ: ٢٠٢٤/١٠/١٢

دفتر شروط مالي وقانوني للاعلان الداخلي الصادر للملف رقم ١١٥/٢٠٢٤/٩/٤  
لتوريد آلة فارزة عمومية (أفقية - عمودية) على حساب تاكل لزوم مديرية حقول المنطقة الوسطى .  
استناداً إلى احكام الفصل الرابع من القانون رقم ١٥ لعام ٢٠٠٤ الخاص بنظام العقود للمؤسسات والشركات العامة .

المادة الأولى:

يعتبر كل ممالي جزءاً لا يتجزأ من دفتر شروطنا العامة والخاصة.

- ١- نظام العقود الموحد الصادر بالقانون رقم ٥١/٢٠٠٤ لعام ٢٠٠٤ .
- ٢- دفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم ٤٥٠/٤٥٠ لعام ٢٠٠٤ .
- ٣- الاستمارة المرفقة بدفتر الشروط المالي والقانوني
- ٤- الاعلان الخاص بالملف رقم ١١٥/٢٠٢٤/٩/٤
- ٥- يعتبر التشريع العربي السوري هو المرجع المختص في حال غياب النص.

المادة الثانية:

١- التأمينات الأولية: بقيمة ٥٠٠٠٠٠٠ ل.س فقط خمسون مليون ليرة سورية لا غير.

٢- التأمينات النهائية بنسبة ١٠٪ من قيمة الاحالة في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط أو بموجب كفاله أو حواله مصرفيه أو شيك مصدق من المصادر المقيمة المعتمدة من الجهات المختصة في الجمهورية العربية السورية.

٣- مدة التوريد: ستة أشهر اعتباراً من تاريخ أمر المباشرة .

٤- مكان التوريد: أرض مستودعات مديرية حقول المنطقة الوسطى بالفرقلس

٥- موعد الاغلاق: حتى نهاية الدوام الرسمي ليوم الأحد الواقع بتاريخ ٢٠٢٤/١١/٣ .

٦- قابلية التجزئة: الطلبيه غير قابلة للتجزئة

المادة الثالثة:

تقديم العروض ضمن ثلاث ملفات مغلقة موقعة ومحشومة وتوضع هذه الملفات في ملف رابع مغلق ومحشوم من قبل العارض معنون باسم: الشركة السورية للنفط - المديرية التبغية ويدون عليه :

- ١- رقم الملف .
- ٢- موضوع الملف .
- ٣- موعد الاغلاق .
- ٤- اسم الشركة العارضة أو اسم العارض .

## ١- المغلف الأول ويحوي :

- ١- التأمينات الأولية : (( في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط أو بموجب كفالة أو حواله مصرفية أو شيك مصدق من المصادر المقدمة المعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية )) وفي حال وجود شركاء تقدم التأمينات بالتكافل والتضامن بينهم . أو تقديم ما يثبت الاعفاء منها
- ٢- تصريح باطلاع العارض على دفتر الشروط المالي والقانوني والفنى والاعلان لدى الشركة السورية للنفط والالتزام بكافة البنود الواردة فيها
- ٣- تصريح بأن العارض غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على امواله حجزاً احتياطياً لصالح الجهات العامة او حجزاً تيفيدياً وألا يكون عضواً في مجلس الشعب او في المكاتب التنفيذية للادارة المحلية ضمن محافظته تحديداً .
- ٤- شهادة تسجيل تاجر أو شهادة تسجيل شركة مصدقة أصولاً "توافق مع طبيعة التوريدات المطلوبة لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة أشهر .
- ٥- شهادة تسجيل في احدى الغرف التجارية او الزراعية او الصناعية او السياحية حسب الحال لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة أشهر .
- ٦- وثيقة اشتراك بنشرة الاعلانات الرسمية مصدقة أصولاً " اذا كانت قيمة العرض تزيد عن مليون ليرة سورية .
- ٧- سجل عدلي ( لا حكم عليه ) حديث لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة أشهر .
- ٨- تحديد موطن مختار بشكل مفصل ويتم ابلاغه ومراسلته عليه لكافة اجراءات الملف ويعتبر هذا العنوان ملزماً له ولو انتقل إلى غيره ما لم يعلم الشركة السورية للنفط بموطنه الجديد وإنما تعتبر كافة المراسلات والتبيينات له على موطنه المختار الأول صحيحة حكماً .
- ٩- تصريح خططي بأن المواد المطلوبة جديدة وليس متجدد ومتوفرة في الاسواق المحلية وليس من منشأ تركي .
- ١٠- تصريح أن العارض لا يملك أي مصنع أو مؤسسة أو مكتب فرعية في اسرائيل ولا يساهم بشكل من الأشكال في دعم اسرائيل أو مجدها الحربي وفق نص المادة ١١/٦ من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ .
- ١١- على العارض تقديم شهادة منشأ أصلية صادرة عن الشركة الصانعة عند التوريد .
- ١٢- على العارض تقديم بيان جمركي بالمواد الموردة وتاريخ التخلص الجمركي عند التوريد .
- ١٣- تقديم صورة عن الهوية الشخصية .
- ١٤- تقديم نسخة من الإيصال الذي يثبت شراء دفتر الشروط والإعلان .
- ١٥- تقدم كافة الوثائق الواردة اعلاه من العارض ومن قبل الشرك في حال وجود شركاء له بما فيها التأمينات الأولية .
- ١٦- طلب اشتراك للملف ملخص عليه الطوابع القانونية بقيمة ١٠٠٠٠٠ ل.س + طابع مجهد حربى بقيمة ٢٠٠ ل.س + طابع شهيد بقيمة ٣٠٠ ل.س

١٧- املاء الاستماراة المرفقة بدفتر الشروط المالي والقانوني بشكل كامل وخاصةً اسم الصانع وبلد المنشأ للمواد المقدمة وعملة العرض .

المغلف الثاني :

- و يحتوي على العرض الفني والمواصفات مع بيان اسم الصانع و موطنها و الكتالوكات و النشرات الفنية الايضاحية ولا يجوز أن يضمن أي أسعار أو تحفظات أو شروط حقوقية أو مالية ولا يعتد بأي منها في حال ورودها

- تقديم لائحة للقطع التبديلية غير مسورة .

المغلف الثالث :

يحتوي على العرض المالي والتجاري مع جدول الاسعار الفردية والاجمالية **بالليرة السورية** الذي يجب أن ينظم من قبل العارض بصورة واضحة جلية دون حك أو شطب أو حشو ولا يجوز أن يتضمن أي تحفظات أو شروط حقوقية أو فنية ولا يعتد بأي منها في حال ورودها وإن أي خطأ في العرض المالي سيكون على مسؤولية العارض وسيتم أخذ مصلحة الإداره بهذا الخصوص .

المادة الرابعة :


مع مراعاة احكام المادة / ١٨ / من القانون / ٥١ / لعام ٢٠٠٤ على العارض تقديم ما يلي ضمن المغلف الأول:

- ١- الالتزام بفقرات المادة الأولى و الثانية و الثالثة أعلاه
- ٢- عدم ورود العرض بعد موعد الاغلاق
- ٣- صدور التأمينات الاولية الاصلية كاملة" و تسجيلها في ديوان الشركة السورية للنفط ضمن موعد الاغلاق
- ٤- الالتزام بدفتر الشروط المالي والقانوني و دفتر الشروط الفني والمواصفات الفنية
- ٥- تقديم نسخة من الايصال الذي يثبت شراء دفاتر الشروط و الاعلان قبل موعد الاغلاق
- ٦- عدم تقديم مبالغ نقدية كتأمينات أولية في العروض المقدمة
- ٧- تحديد اسم الصانع و بلد المنشأ للتوريدات المطلوبة ( الالتزام بأن تكون المواد المقدمو ليست من منشأ تركي )

المادة الخامسة الضرائب والرسوم :

يتحمل المتعهد الضرائب والرسوم التالية :

- ١- طابع العقد بنسبة ٨٠٠٪ من القيمة الاجمالية للتعاقد.
- ٢- نفقات الاعلان حسب ماتدفعه الادارة للمؤسسة العربية للاعلان
- ٣- نفقات اصدار وتمديد الكفالات الاولية والنهائية .
- ٤- جميع الضرائب والطوابع والرسوم المالية والبلدية والمحلية المترتبة في الجمهورية العربية السورية والناتجة عن تتنفيذ العقد وفق القوانين والأنظمة النافذة .



المادة السادسة :

أحكام عامة:

١- يعتبر كل عرض ساري المفعول مدة /٩٠ يوماً تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ موعد الاغلاق . وبعد انتهاء المدة يعتبر العرض مجدداً " حكماً " لمدة /٩٠ يوماً أخرى ، مالم يتقدم العارض بطلب خطى بسحب عرضه خلال السبعة أيام الأولى التي تلي انتهاء المدة الأولى .

٢- يبقى العارض المرشح للارسال مرتبطاً بعرضه لمدة (٩٠) يوماً تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ ابلاغه الارسال

٣- على المتعهد المرشح تقديم الفواتير النهائية وذلك بشكل مفصل حسب بنود الطلبيه و مبالغ الارسال

تقديم التأمينات النهائية و توقيع مشروع العقد خلال مدة لا تزيد عن /٣٠ يوماً من تاريخ تبليغه الإحالة عليه ، وفي حال عدم التقيد بهذه المدة أو عدم حضوره أو امتناعه عن توقيع مشروع العقد يعتبر ناكلاً ويجوز للإدارة مصادرة التأمينات المقدمة من قبله و اتخاذ الاجراءات القانونية بحقه .

٤- في حال حدوث القوة القاهرة تطبق القوانين والأنظمة السورية ، شريطة اعلام الشركة السورية للنفط بحدوث القوة القاهرة بكتاب خطى أو تلكس أو بالفاكس خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ حدوث القوة القاهرة .

٥- غرامة التأخير وفق نص الفقرة /أ/ من المادة /٥٠/ من القانون /٥١/ لعام ٢٠٠٤ والمتضمنة:

مع مراعاة أحكام المادة /٥١/ التالية تفرض على المتعهد الذي يتاخر في تقديم احتياجات الجهة

العامة عن المدة المحددة لذلك غرامات التأخير المنصوص عليها في العقد وفي دفتر الشروط ولو لم

يلحق بالجهة العامة أي ضرر على ألا تقل الغرامة اليومية عن /١٪٠٠٪/ واحد بآلاف من القيمة

الاجمالية ولا يزيد مجموع غرامات التأخير على /٢٠٪٪ عشرون بالمائة من القيمة الاجمالية

للتعاقد ويجوز أن يتم حساب غرامة التأخير اليومية على أساس الجزء المتأخر في تسليمها شريطة تحقيق

الشروطين المتلازمين الآتيين :

أ- أن يتم تسليم المواد الأخرى ضمن الموعد المحدد .

ب- أن يكون الجزء المتأخر تسليمه مستقلاً في الاستعمال المادي عن باقي المواد المسلمة .

٦- طريقة الدفع :

أ- يتم دفع قيمة التوريدات نقداً بالليرات السورية بموجب أمر صرف بعد استلام المواد و مطابقتها أصولاً

٧- مدة الضمان: سنة واحدة بعد تركيبها و استثمارها بالعمل

أ- يضمن المتعهد تقديم التوريدات وفقاً للمواصفات والخصائص والبيانات الفنية التي جرى التعاقد على

اساسها ويشمل هذا الضمان جميع المواد المتعاقد عليها ضد كل عيب او نقص في التصميم أوالصنع أوسوء

المواد كما يشمل أيضاً "حسن نوعية التوريدات موضوع العقد لمدة /سنة واحدة / بعد تركيبها و استثمارها

بالعمل

ب- يترتب على المتعهد فضلاً عما سبق ذكره أن يضمن بنتيجة الفحص والتجارب التي تجري أثناء الاستلام انتظام التوريدات تماماً على الشروط الفنية وشروط العقد ودفاتر الشروط الخاصة وعدم ظهور أي عيوب أو نواقص فيها.

ت- يلتزم المتعهد خلال فترة الضمان المذكورة أعلاه وبناءً على طلب خطبي من الادارة أن يبدل مجاناً وبدون تأخير جميع العيوب الناشئة عن التصميم او التصنيع (بمواد جديدة) وايصالها على نفقة حتى موقع التسليم على ان لا تكون هذه العيوب ناتجة عن سوء الاستعمال من قبل الادارة ، وتخضع هذه الى فترة ضمان جديدة مدتها/سنة واحدة /من تاريخ الاستبدال.

ث- في حال عدم استبدال المواد المعيبة خلال فترة معقولة تحدى من قبل الادارة ، يحق للادارة استبدال هذه المواد على نفقة المتعهد.

ج- اذا ظهر بعد انتهاء فترة الضمان/سنة واحدة /عيوب في الصنع او عيوب تعمد المتعهد اخفاءه يبقى الضمان سارياً لمندة /عام كامل / من تاريخ ظهور هذا العيب او العلم به.

ـ لا تنقلب صفة المتعهد المرشح الى متعهد الا بعد ابلاغه المصادقة على العقد واعطائه أمر المباشرة

#### ٩- تعديل العقد:

أ- يجوز لأمر الصرف زيادة الكميات المتعاقد عليها او القاصها خلال مدة تنفيذ العقد بنسبة لا تتجاوز ٣٠ % لكل بند او مادة من التعهد على حدة وذلك بنفس الشروط والاسعار الواردة في العقد ودون حاجة الى عقد جديد على ان لا تتجاوز قيمة مجموع الزيادة او النقص ٢٥ % من القيمة الاجمالية للعقد .

ب - يعطى المتعهد في حال الزيادة مدة اضافية تتناسب مع طبيعة ومقدار هذه الزيادة وذلك من اجل هذه الزيادة فقط

١٠- فسخ العقد: يعتبر العقد مفسوخاً حكماً وفق الشروط التي نصت عليها المادة ٥٩ من القانون رقم ٥١ لعام

٢٠٠٤

#### ١١- حل الخلافات :

يتم حل كافة الخلافات التي تحصل بين المتعهد والإدارة بالطرق الودية وإذا لم يتم التوصل إلى أي اتفاق يؤدي لحلها فيتم حلها عن طريق القضاء الإداري السوري وذلك وفق القوانين والأنظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية .

١٢- لا تنقلب صفة المتعهد المرشح الى متعهد إلا بعد ابلاغه المصادقة على العقد واعطائه أمر المباشرة

١٣- يلتزم العارض بتوريد ما تتفق عليه وفق دفاتر الشروط المحددة والمعلنة من قبل الادارة ووفق ماجاء بعرضه المقبول من قبل الادارة .

٦ - ١٤- اذا طرأ اي تعديل في الاسعار خلال مدة التنفيذ تطبق المادتين (٦٣ - ٦٤) من القانون ٥١ لعام ٢٠٠٤ والمادة /٣٣/ من المرسوم رقم ٤٥٠ لعام ٢٠٠٤.

دمشق في ٢٠٢٤/١٠/

المدير التجاري

معاون المدير التجاري

رئيس دائرة المشتريات (رئيس شعبة المشتريات الداخلية)

مسؤول الملف

المدير العام  
المهندس سليمان الديب



استمارة لملف رقم ٢٠٢٤/١١٥ د

لتوريد آلة فارزة عمومية (أفقية - عمودية) على حساب ناكل لزوم مديرية حقول المنطقة الوسطى . . .

يجب على العارض إملاء المعلومات التالية ووضعها في ملف الأوراق الثبوتية وفق ما يلي :

١- اسم العارض أو اسم الشركة العارضة:

٢- رقم الملف : ٢٠٢٤/١١٥ د

٣- موضوع الملف: : لتوريد آلة فارزة عمومية (أفقية - عمودية) على حساب ناكل

٤- موعد الإغلاق: حتى نهاية الدوام الرسمي ليوم الأحد الواقع بتاريخ ٢٠٢٤/١١/٣ . . .

٥- مدة التوريد: ستة أشهر من تاريخ أمر المباشرة .

٦- مكان التوريد: أرض مستودعات مديرية حقول المنطقة الوسطى بالفرقلس

٧- اسم الشركة الصانعة أو الصانعين وجنسية كل منهم:

٨- منشأ المواد المطلوبة بشكل واضح وجليل:

٩- الموطن المختار:

المدينة: .....  
الشارع: .....  
الحي: .....  
رقم الطابق: .....

رقم البناء: .....  
هاتف / فاكس: .....  
اسم الشخص: .....

١٠- أتعهد بأن المواد المطلوبة جديدة ولم تكن موجودة في الأسواق المحلية ولم تكن من منشآت تركي

١١- أتعهد بأنني غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على أموالي حجزاً

احتياطيًا لصالح الجهات العامة أو حجزاً تنفيذياً وإنني غير عضو في المكاتب التنفيذية للإدارات المحلية ضمن

محافظتي تحديداً ولست عضواً في مجلس الشعب.

١٢- أتعهد أنني لا أملك أي مصنع أو مؤسسة أو مكتب فرعي في إسرائيل ولست مشتركاً في أي مؤسسة أو هيئة

فيها أو طرف في أي عقد للتصنيع أو للتجميع أو الترخيص أو المساعدة الفنية مع أي مؤسسة أو هيئة أو شخص في

إسرائيل وأنني لا أزاول مثل هذا النشاط في إسرائيل سواء كان شخصياً أم عن طريق وسيط ولا أساهم بشكل من

الأشكال في دعم إسرائيل أو مجدها العسكري

١٣- إنني ألتزم بكافة مواد دفتر الشروط المالي والقانوني وكذلك دفتر الشروط الفنية.